الفصل الخامس

الأمكانات البشرية لدور الحضانة ورياض الأطفال من منظور تشريعي

من الواضح أنه لكى تقوم رياض الأطفال بوظائفها، والعمل على تحقيق أهدافها، الأمر الذى يترتب عليه ضرورة توافر الإمكانيات البشرية اللازمة، ومن هذا المنطلق أكدت ندوة المسئولين عن رياض الأطفال فى الوطن العربى التى عقدت بالخرطوم فى الفترة من ١٥-١٨ أكتوبر ١٩٨٤م على الحرص على تهيئة بيئة تربوية سليمة لتنشئة طفل ما قبل المدرسة.

ويعتبر توافر الإمكانيات البشرية وإعدادها إعدادا جيدا أحد جوانب هذه البيئة، لذا فقد أولت التشريعات الخاصة بالطفولة اهتماما واضحا بهذا الجانب محددة العاملون والعاملات الذين يجب توافرهم فى الروضة من أجل نجاحها فى تحقيق أهدافها، فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) على القوى الوظيفية التى يجب توافرها واختصاصات كل منهم وذلك على النحو التالي:-

مدير الروضة:

نبالنسبة لمديرة الروضة تناولت التشريعات جانبين وهما:

أ - الشروط الواجب توافرها في مدير الروضة:

هناك مجموعة من الشروط التى يجب توافرها فى مدير الروضة، وقد عالجت التشريعات هذا الجانب وأولته اهتماما واضحا فقد نصت المادة (١٦) من القرار الوزارى السابق رقم (٢٠٧) الصادر من وزارة الشئون الاجتماعية أنه ينبغى أن تتوافر الشروط التالية فيمن يشغل هذه الوظيفة مؤهل عال أو متوسط فى مجال الخدمة الاجتماعية، أو خبرة فى ميدان الطفولة مدة لا تقل عن خمس سنوات مع حصوله على دورة تدريبية فى مجال الطفولة.

يلاحظ أن هذا القرار أغفل الجانب التربوى فيمن يعمل مديرا بالروضة، الأمر الذى ترتب عليه أن يقوم بهذه الوظيفة كل من يبحث عن وظيفة، وبالتالى تباينت مؤهلات من يعمل مديرا لهذه الدور، وهذا فى حد ذاته يعد قصورا فى القيام بالعمل فى هذه الوظيفة.

ولكن يلاحظ أن هناك جانبا إيجابيا فى هذا القرار يتمثل فى من يعمل بهذه الوظيفة وهو شرط الخبرة فى مجال الطفولة والذى حددته المادة بخمس سنوات، وأيضا الحصول على دورة تدريبية فى مجال الطفولة، وبذلك يكون هذا القرار قد عالج بعض القصور فيمن يتولى هذه الوظيفة.

أما بالنسبة للقرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم فقد نصت على توافر شروط معينة فيمن يتولى هذه الوظيفة حيث نصت المادة (٢٣) من القرار الوزارى (١٥٤) لسنة ١٩٨٨م على:

يشترط فى مديرة رياض الأطفال أو الناظرة أن تكون حاصلة على مؤهل عال فى دراسات الطفولة من إحدى الكليات التربوية، وذات خبرة فى هذا المجال لا تقل عن خمس سنوات أو حاصلة على مؤهل أعلى من البكالوريوس فى دراسات الطفولة ماجستير أو دكتوراه فى التخصص.

ثم صدر القرار الوزارى رقم (١٥٠) لسنة ١٩٨٩م ونصت المادة (١٧) منه على: يشترط فى مدير رياض الأطفال أو الناظرة أن تكون حاصلة على مؤهل عال فى دراسات الطفولة من أحدى الكليات التربوية وذات خبرة فى هذا المجال لا تقل عن خمس سنوات أو حاصلة على مؤهل أعلى من البكالوريوس فى دراسات الطفولة ماجستير أو دكتوراه فى التخصص.

من الملاحظ أن القرار رقم (١٥٠) لم يضف شيئا جديدا إلى القرار السابق رقم (١٥٤) وأن الشروط التى نص عليهما القرارين الوزاريين تتفق إلى حد كبير مع ما تنادى به الاتجاهات الحديثة فى التربية.

ب- اختصاصات مدير الروضة:

يقع على عاتق مدير الروضة العديد من الاختصاصات والمهام، فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى رقم (٢٠٧) على الاختصاصات والمهام المنوطة فيمن يشغل وظيفة مدير الروضة وذلك على النحو التالى:

١- إدارة الدار والإشراف على جميع العاملين بها ومتابعة أعمالهم.

٢- تنفيذ برامج الرعاية بالدار.

٣- توزيع العمل على العاملين بالدار.

٤- عقد لقاءات دورية مع أولياء أمور الأطفال.

٥- فحص الشكاوى المقدمة، والعمل على حل المشكلات التى تواجه العمل داخل الدار وإبداء الرأى فيها وعرضها على لجنة الإشراف على الدار إذا تطلب الأمر ذلك.

٦- التصريح للعاملين بالأجازات طبقا للقواعد التى تقرها لجنة الإشراف على الدار.

٧- إمساك السجلات والملفات المنظمة لأعمال الدار أو الإشراف على إمساكها وإعداد التقرير السنوى عن الدار وجميع الإحصاءات والبيانات والتقارير الأخرى التى تطلب منها.

٨- اعتماد الصرف من السلفة المستديمة التى تقررها لجنة الإشراف على الدار.

٩- اعتماد أذونات الصرف والإضافة بدفاتر المخازن والتفتيش عليه وجرده مع المختص.

يتضح من ذلك أن المشرع قد أغفل بعض الاختصاصات التى ينبغى على مدير الدار أن يقوم بها وهى توجيه المشرفات والعاملين بالدار إلى كيفية معالجة مشكلات الأطفال، وإتباع الأساليب التربوية السليمة فى تنفيذ البرامج، التنسيق بين العاملين فى الدار، كما أغفلت التشريعات بعض الأدوار الهامة التى تقوم بها مديرة الروضة كالإشراف على تنظيم العمل بالروضة، المحافظة على بناء الروضة وأثاثاتها، الإشراف على نظافتها،التعاون مع المعلمات فى أداء واجباتهن، الإشراف على البرنامج

الأسبوعى لكل معلمة ومساعدتها فى تنفيذ خطتها على أتم وجه، القيام بعقد اجتماعات لمجالس الإباء والأمهات بصفة مستمرة للوقوف على مشكلات الأطفال، تنظيم الاتصالات الرسمية بالجهات التربوية لسد احتياجات الروضة وإبلاغها عن كل ما يعترض سير العملية التربوية والاستفسارات عما يتعذر فهمه، عقد اجتماعات دورية للمعلمات على أن تكون هذه الاجتماعات للتداول فى شئون الروضة، ووضع الخطط اللازمة للنهوض بها وتسود هذه الاجتماعات الروح الديمقراطية، ويؤخذ بمبدأ الشورى،ملاحظة الحضور والغياب والتقصى عن أسباب الغياب وتدوين ذلك فى سجل الطفل الشخصى، تقييم العاملين فى الدار من خلال الأعمال التى يقومون بها، من هنا يتضح أن الأعمال التى يقوم بها مدير الدار أعمال إدارية فى ضوء ما توصى به لجنة الإشراف على الدار.كما أغفلت التشريعات الخصائص التى يجب أن تتمتع بها مديرة الروضة، ولهذا يرى بعض الباحثين أنه ينبغى أن تتوفر فى مديرة الروضة الخصائص التالية:

أ - الخصائص الفكرية وتشمل:

أن تكون مقتنعة بأهمية مرحلة الروضة والهدف من وجودها،ضرورة العناية بالطفل لخطورة هذه المرحلة، أن يكون لديها قابلية فى مجال الإبداع والابتكار والتطور فى مجال عملها التربوي

ب- الخصائص التربوية والإدارية وتشمل:

أن تكون حاصلة على مؤهل جامعى تخصص تربية وعلم نفس أو تخصص تربية الطفل، أن يكون لديها ثقافة عامة وإلمام بالفلسفات التربوية الحديثة التى كتبت عن رياض الأطفال والاستفادة بما يناسب الطفل، أن يكون لديها رغبة صادقة فى العمل بالروضة، أن يكون لديها ثقافة بإحدى الطرق والأساليب التى تستخدم فى تربية الطفل وذلك للقيام بما يتناسب مع أهداف الروضة وواقعها.

جـ- الخصائص الشخصية والاجتماعية وتشمل:

أن يكون لديها رغبة فى العمل الإدارى،أن تكون محبة للأطفال وذات شخصية مرنة تجمع بين الحزم والمحبة،أن تكون صحيحة البدن وخلية من الأمراض العضوية والنفسية وأيضاً من العاهات التى تعوقها عن ممارسة مهامها،، أن يكون لديها استعداد للتعاون مع أولياء الأمور والاستفادة من ملاحظاتهم فى النهوض بمستوى الروضة ومستوى الطفل، أن يكون لديها رغبة صادقة فى العمل مع الأطفال والنهوض بمستواهم وتوفير جميع سبل الراحة والسعادة لهم، أن يكون لديها القدرة والكفاءة على بناء علاقات ديمقراطية مع جميع العاملات بالروضة سواء كانوا معلمات وإداريات وعاملات،أن تتحلى بالأخلاق الفاضلة من اجل النجاح فى أداء مهامها التربوية ومن هذه الصفات الصدق والشجاعة والرحمة والإنصاف والعفة، أن تكون المثل الأعلى للعاملين فى الروضة فى المواظبة واحترام مواعيد العمل فى الروضة، أن تكون أمينة فى عملها بحيث إذا وجدت عيبا أو خطأ أوخلل فى الروضة تعمل على تلافيه وعلاجه بشتى الوسائل والطرق الصحيحة الممكنة، أن تكون سريعة البديهة وان تكون دائما يقظة ولديها حساسية عالية فى تتبعها لما يدور فى الروضة، أن يكون لديها القدرة على البت فى الأمور وبصفة خاصة الأمور الحرجة دون تردد أو بطء، أن يكون لديها القدرة على التعبير عن نفسها بكل دقة ووضوح سواء بالكتابة أو الحديث مع الآخرين، أن يكون لديها هوايات أدبية أو فنية وأيضاً لديها تذوق جمالي.

٢- المعلمة:

تعد معلمة الروضة عاملا بشريا هاما فى تربية الطفل، وقد سميت من تقوم بتربية الأطفال فى الروضة مشرفة، كما جاء فى القرارات الوزارية الصادرة من الشئون الاجتماعية، وأطلق عليها لفظ معلمة كما جاء فى القرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم، ولكن يفضل أن يطلق عليها لفظ مربية وذلك لطبيعة عملها برياض الأطفال فهى تقوم بالتربية وأياً كان المسمى فإن التشريعات أولت اهتماما

واضحا بها من حيث الشروط الواجب توافرها واختصاصاتها والإعداد اللازم توافرها وتدريبها وفيما يلي توضح ذلك:

أ- الشروط الواجب توافرها فيمن يشغل معلمة رياض الأطفال:

يوجد مجموعة من الشروط التى يجب توافرها فى معلمة رياض الأطفال فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى السابق (٢٠٧) على أنه يشترط فيمن يعمل بهذه الوظيفة الشروط التالية: مؤهل متوسط فى مجال الخدمة الاجتماعية أو أى مؤهل مناسب فى نفس المستوى أو خبرة فى ميدان الطفولة مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات مع حصولها على دورة تدريبية فى مجال الطفولة، ويشترط فيها الاستعداد التام للتعامل مع الأطفال.

ومن الملاحظ أن المشرع لم يشترط فيمن تعمل مشرفه (معلمة) برياض الأطفال الحصول على مؤهل تربوى، وإنما أتاح الفرصة لمن تحمل مؤهلا متوسطا أن تعمل بهذه الوظيفة مما ترتب عليه تعدد وتنوع مؤهلات العاملات برياض الأطفال، وإن كان قد اشترط حصولها على دورة تدريبية، أو لديها خبرة فى ميدان الطفولة، واعتقد أن هذين الشرطين غير كافيين لمن تقوم بتربية الطفل، وإنما ضرورة الإعداد والتأهيل التربوى فى مجال تربية الطفل.

أما بالنسبة للقرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم فقد حددت الشروط التى يجب توافرها فيمن يشغل وظيفة معلمة الروضة على النحو التالى:

نصت المادة (٢٣) من القرار الوزارى رقم (١٥٤) على: يشترط فى معلمة الروضة أن تكون حاصلة على مؤهل عال فى دراسات الطفولة من إحدى الكليات التربوية، وفى حالة عدم توافر هذا المؤهل يجوز تعيين الحاصلات على مؤهل عال فى علم النفس أو الخدمة الاجتماعية أو التربية الفنية والرياضية بشرط الحصول على دبلوم مهنى لمدة عام دراسي.

يتضح من ذلك أن هذا القرار أتاح الفرصة لمن يحمل مؤهلا عاليا غير تربويا، وقد حدده فى تخصصات علم النفس والخدمة الاجتماعية، التربية الفنية، والتربية الرياضية بشرط الحصول على دبلوم مهنى، الأمر الذى ترتب عليه أن كثيرا من الحاصلين على مؤهلات عالية غير تربوية غير التخصصات المذكورة يعمل فى مجال رياض الأطفال، كما أن شرط الحصول على دبلوم مهنية يعد شرطا غير كاف لتأهيل من تعمل معلمة فى رياض الأطفال من الناحية المهنية والتربوية.

لذا فقد صدر القرار الوزارى رقم (١٥٠) لسنة ١٩٨٩م ليوضح شروط من تعمل معلمة برياض الأطفال أكثر تحديدا حيث نصت المادة (١٧) من ذات القرار على: يشترط فى معلمة رياض الأطفال أن تكون حاصلة على مؤهل عال فى دراسات الطفولة من إحدى الكليات التربوية، وفى حالة عدم توافر هذا المؤهل يجوز تعيين الحاصلات على مؤهل عال تربوى بشرط الحصول على دبلوم فى دراسات الطفولة لمدة عام دراسي.

يتضح من ذلك أن هذا القرار يعد إضافة جديدة حيث جعل الشرط الأساسى لمن تعمل معلمة بالرياض متخصصة فى تربية الطفولة، وهذا يتفق مع آراء المربين لأن المتخصصة فى تربية الطفولة أقدر من غيرها على التعامل مع الأطفال وفهم مشكلاتهم والقدرة على حلها، وصدر القرار الوزارى رقم (١٥١) لسنة ٢٠٠٠م والذى ينص على أن تكون معلمة رياض الأطفال حاصلة على مؤهل تربوى مناسب، كذلك تكون اجتازت دورة تدريبية حديثة قبل استلام العمل بأحد المراكز التدريبية بمعرفة إدارة الأسر والطفولة.

فهذا القرار جاء مؤكدا للقرارات الوزارية والتى تنص على حصول معلمة الروضة على مؤهل تربوى كشرط من شروط العمل بالروضة، هذا بالإضافة إلى اجتيازها دورة تدريبية بأحد مراكز التدريب.

ب- الصفات الواجب توافرها في معلمة الروضة:

لم تقتصر التشريعات على تحديد الشروط التى ينبغى توافرها فى معلمة رياض الأطفال، وإنما اهتمت أيضا بالصفات التى يجب توافرها، فقد حددت المذكرة الإيضاحية للقرار الوزارى (٢٠٧) لسنة ١٩٧٨م الصفات التى يجب توافرها فى المعلمة وذلك على النحو التالى:

١- حبها لعملها ورغبتها فى تطوير معلوماتها عن الطفولة وعن أساليب العمل بها.

٢- أن تكون قدوة حسنة يقلدها الأطفال، ولديها القدرة على نقد الذات، وعلى مستوى ملائم من المعرفة يمكنها من فهم سلوك الطفل ودوافعه والعوامل التى تؤثر فى سلوكه.

٣- أن تكون مرتبة ونظيفة تراعى ترتيب ونظافة الحجرات والأثاث وعلى درجة كبيرة من النضج والحنان والمرونة لتستطيع اتخاذ القرارات السليمة.

٤- أن تكون جيدة من الناحية الصحية لضمان عدم الغياب المتكرر، حسنة النطق تستعمل لغة سهلة وسليمة التعبير، وصوتها هادئ وواضح يسترعى انتباه الأطفال.

٥- أن يكون لديها مجموعة من المهارات تعينها على حسن وفهم أنواع الأنشطة التى يمارسها الأطفال لمساعدتهم على أدائها كالألعاب المختلفة والقصص والتمثيليات والأغاني.

أما بالنسبة للقرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم فلم يتم العثور على قرار يحدد صفات معينة لمعلمة رياض الأطفال، ويمكن الإشارة إلى أنه من أجل توافر هذه الصفات فإنه يستلزم من مؤسسات إعداد معلمات رياض الأطفال وضع الاختبارات التى يمكن عن طريقها كشف هذه الصفات التى ينبغى توافرها فيمن تلتحق بهذه المؤسسات، ولكن الواقع يخالف ذلك حيث أن الالتحاق بهذه المؤسسات يعتمد على المستوى التحصيلى للطالبات، حيث أن المعيار الرئيسى الذى يعتمد عليه هو درجات الطالبات فى الثانوية العامة.

ولهذا ينبغى على مؤسسات إعداد معلمة الروضة أن تقوم ببناء الاختبارات التى تكشف عن الصفات التى يجب توافرها فيمن تصبح معلمة برياض الأطفال، وقد حدد بعض المربين هذه الصفات والتى تنقسم إلى أربعة مجموعات، المجموعة الأولى تتعلق بالقدرة على التكيف الشخصى للحياة بصفة عامة وهذه الصفات هى:

التمتع بقدر من الأمان النفسى، والتقبل الواعى لظروف الحياة الواقعية تقبلا يحافظ على سلامة الصحة البدنية والعقلية، الإيمان بالقيم الروحية والخلقية السائدة فى ثقافة المجتمع، تقدير الجمال وحب الطبيعة والوعى بمنافع الحياة القريبة منها،حب النظافة والأمانة التى تتمثل فى بساطة المظهر والعناية بالهندام،الاهتمام بالعمل والمثابرة فيه بنشاط لتحقيق الأهداف المطلوبة.

والمجموعة الثانية من الصفات تتعلق بالقدرة على التكيف العقلى وهذه الصفات هي: الذكاء وسعة الأفق، القدرة على التفكير السليم، وحسن التصرف فى الأمور، الثقة بالنفس،عدم التردد،القدرة على الاستقلال والمرونة حتى لا تتهيب من التجديد والتجريب، وتقبل الأفكار وأساليب العمل الجديدة فى مجال تخصصها،خصوبة الخيال والقدرة على الابتكار، اليقظة فى الملاحظة.

والمجموعة الثالثة من الصفات تتعلق بالقدرة على التكيف الاجتماعى وهذه الصفات هى: دفء الشخصية والتعاطف نحو الأطفال الذين تهتم بهم، والقدرة على النزول إلى مستواهم والاندماج فى اهتماماتهم، ومعايشتهم عاطفيا وعقليا ومهنيا، سرعة الخاطر، والقدرة على تهيئة جو مرح مع الأطفال ومع زميلاتها، الفهم العميق لموقفها من دراستها واتجاهاتها نحو أساتذتها، والتوافق مع القوانين والقواعد الخاصة بالنظام الذى تسير عليه الدراسة بالكلية، والقدرة على التعاون مع زميلاتها.

أما المجموعة الرابعة من الصفات التى تتعلق بالقدرة على الضبط الانفعالى وهذه الصفات هى: الهدوء والرزانة فى سلوكها بوجه عام، التأنى والوضوح فى الكلام ونقل الأفكار التى يفهمها الأطفال، وتكتسب احترام الكبار، التأنى والنظام فى أداء

العمل لتكون قدوة للأطفال والصبر عليهم فى أدائهم الطفولى لأعمالهم ونشاطهم، الحزم فى غير عنف والعدل وعدم التحيز فى التعامل مع الأطفال، الحرص على عدم المبالغة فى التعليق بهم والإفراط فى حمايتهم.

كما أن هناك بعض الأسس التى يجب مراعاتها فى اختيار معلمة الروضة يجب على المسئولين وضعها فى الاعتبار من هذه الأسس:

- توفير حد ادنى من الثقافة والنضج العقلى بحيث يساعدها أثناء مرحلة الإعداد لبناء متكامل من المعلومات والخبرات والمهارات التى يجب توافرها فيمن تكون معلمة الروضة.
- أن تتميز الطالبات المتقدمات بقوة الشخصية والقدرة على الريادة.
- توفر الميل الطبيعى لمهنة تربية الطفل عند الطالبات المتقدمات للالتحاق بمؤسسات الإعداد.

جـ- مهام معلمة الروضة:

لما كان عمل معلمة رياض الأطفال يختلف عن عمل معلم المراحل التعليمية الأخرى وذلك لطبيعة طفل الروضة واحتياجاته المختلفة التى تتباين وتختلف كثيرا عن احتياجات تلاميذ المرحلة التعليمية الأعلى، من هنا فإن التشريعات وضحت المهام التى ينبغى أن تقوم بها معلمة الروضة، فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) على أن هذه المهام تتمثل فى الآتى:

١- إعداد البرنامج اليومى للجماعة التى تشرف عليها وتنفذه.

٢- ملاحظة سلوك الجماعة وأفرادها أثناء مزاولة الأنشطة المختلفة.

٣- العمل على توجيه الأطفال لتنمية مهاراتهم ومواهبهم الطبيعية والمكتبية.

٤- تشجيع الأطفال على إتباع الأساليب والعادات السليمة، والإقلاع عن العادات السيئة.

٥- مراقبة العلاقات والتفاعلات التلقائية لأفراد الجماعة والجماعات الأخرى.

٦- غرس القيم الروحية والوطنية فى نفوس الأطفال.

٧- العمل على ربط الدار بالحى المقامة به.

٨- إعداد وتنظيم احتفالات الدار فى المناسبات القومية والدينية وأعياد ميلاد الأطفال.

ولقد نصت المادة (١١) من اللائحة الداخلية النموذجية لدار الحضانة على: تختص المشرفة بمساعدة الطفل على تكوين عادات صحية واجتماعية صالحة وذلك بتوجيهه ورعايته والقيام نحوه بدور الأم وتوفير أسباب الراحة له فى طعامه وفى نظافته وفى سلوكه.

وإذا كانت التشريعات حددت مهام ومسئوليات معلمة رياض الأطفال فى ملاحظة الطفل ومتابعته وغرس بعض القيم والانفتاح على الحى الذى يعيش فيه الطفل، إلا أن بعض المربين يرون أن هناك العديد من المهام والمسئوليات التى تقوم بها معلمة الروضة والتى من أهمها: صياغة أهداف التعليم السلوكية والإجرائية، اختيار وتطوير الموارد والأنشطة التعليمية التى تنظم تعليم الأطفال وتعززه،تخطيط وحدات الأنشطة اليومية والإعداد الجيد لها، تجهيز البيئة التعليمية وتنظيمها ماديا واجتماعيا بحيث تكون مهيأة لتحقيق العلم الجيد للأطفال، تحفيز الأطفال وتشويقهم للتعلم عن طريق التشجيع المادى واللفظى ورعاية اهتماماتهم ورغباتهم وتحريرهم من الشعور بالخوف والضغوط النفسية و توجيه العمل الجماعى والفردى للقاعة بالإشراف والتوجيه المناسب ورعاية العلاقات الإنسانية داخل الفصل وتشجيعها، إدارة القاعة والمحافظة على النظام العام ومعالجة مشكلات الأطفال بموضوعية وإنسانية، تقويم وتعليم الأطفال وإعداد التقارير والسجلات المناسبة، المشاركة الفعالة فى الأنشطة داخل الروضة وخارجها،الاتصال بأولياء الأمور والتشاور معهم لإثراء تعلم الأطفال وحل مشكلاتهم، التحقق من صلاحية الطرق والوسائل والأنشطة التربوية التى تستخدمها فى عملية التعلم،تعليم الأطفال بالطرق والأساليب المتنوعة التى تتلائم مع الفروق الفردية وتتناسب مع الموضوعات المختلفة وتتوافق مع خصائص مرحلة النمو.

ويرجع قيام معلمة الروضة بهذه الأدوار إلى العديد من الأسباب والتي منها:

- إن معلمة الروضة مسئولة مسئولية كاملة عن تشكيل تفكير الأطفال وتعويدهم على التفكير العلمي وقواعده وليس عن تلقينهم المعلومات وحفظها بشكل يرشدهم إلى كيفية الحصول على المعلومات
- إن معلمة الروضة تعتبر مرشدة وموجهه للأطفال من الناحية العلمية والنفسية والاجتماعية والسلوكية وهى مسئولة عن التجديد والتغيير
- إن معلمة الروضة تعتبر رائدة اجتماعية واحد عناصر التغيير فى المجتمع، وحلقة اتصال بين الروضة والبيئة فهى تجسد قيم المجتمع، وتؤدى أنماط السلوك المرغوبة والصحيحة باعتبارها قدوة لهم
- إن معلمة الروضة تعتبر أحد الأعضاء المنفذين للسياسة التربوية، ومديرة لعملية التدريس باعتبارها منفذا للمنهج ومرشدة للمهارات الجديدة
- إن معلمة الروضة مسئولة عن تنمية ثقافتها المهنية والعملية والاجتماعية، حيث يعتبر ذلك احد واجباتها الرئيسية إزاء أطفالها

د - نسبة عدد المعلمات للأطفال:

لما كانت المعلمة تلعب دورا هاما بالغ الخطورة فى حياة طفل الروضة، ويقع على عاتقها تربية الأطفال تربية سليمة، ولكى تقوم المعلمة بدورها كان من الضرورى تحديد مجموعة الأطفال التى تقوم بتربيتهم، وقد أولت التشريعات هذا الجانب اهتماما بارزا حيث وضحت المذكرة الإيضاحية للقرار الوزارى رقم (٢٠٧) لسنة ١٩٧٨م العدد المناسب من المعلمات للأطفال على النحو التالى: مشرفة واحدة لكل ١٥ طفلا من سن ٣-٤ سنوات، مشرفة واحدة لكل ٢٠ طفلا من سن ٤-٥ سنوات، مشرفة واحدة لكل ٢٥ طفلا من سن ٥ سنوات فأكثر، أما بالنسبة للقرارات الوزارية الصادرة من قبل وزارة التربية والتعليم فقد أولت هذا الجانب اهتماما واضحا، وهذا ما أشارت إليه هذه القرارات.

فقد نصت المادة (٢٧) من القرار الوزارى (١٥٤) لسنة ١٩٨٨م على: لا يجوز أن يتجاوز عدد أطفال الفصل فى رياض الأطفال ثلاثين طفلا.

أما المادة (٨) من ذات القرار فقد نصت على: يخصص لكل فصل معلمتان، كما يخصص لكل ثلاثين طفلا عاملة، ويخصص لكل روضة معلمة موسيقي.

يتضح من هذا القرار أن نسبة المعلمات إلى الأطفال هى ١: ١٥ أى معلمة لكل خمسة عشر طفلا، وهذا ما يتمشى مع الاتجاهات التربوية الحديثة فى تربية الطفل.

ثم صدر القرار الوزارى رقم (١٥٠) لسنة ١٩٨٩م حيث نصت المادة (٤) من هذا القرار على: لا يجوز أن يتجاوز عدد أطفال الفصل فى رياض الأطفال ستة وثلاثين طفلا، أما المادة (٥) من نفس القرار فقد نصت على: يخصص لكل فصل معلمتان وعاملة، ويخصص لكل روضة أطفال معلمة موسيقي.

يتضح من هذا القرار أنه جعل نسبة المعلمات إلى الأطفال ١: ١٨ أى معلمة لكل ثمانية عشر طفلا، ويعد هذا فى حد ذاته نسبة مثالية ومناسبة للمعلمة، ويتمشى مع الاتجاهات العالمية الحديثة.

أما القرار الوزارى رقم (٨٤) لسنة ١٩٩٣م فقد حدد عدد المعلمات المطلوب توافرهن فى الروضة وفى الفصل حيث أشارت المادة الثالثة إلى: يخصص لكل روضة من المعلمات ما يلى:

- معلمة أولى رياض الأطفال، تشرف على ثلاثة معلمات.
- معلمة بالروضة لكل قاعة

يتضح من ذلك أن هذا القرار قلل من عدد المعلمات العاملات فى الفصل الواحد فجعلها معلمة واحدة بدلا من معلمتان كما فى القرار السابق، ولكن هذا القرار استحدث وظيفة جديدة وهى وظيفة معلمة أولى رياض أطفال لم تكن موجودة بالقرارات الوزارية السابقة الأمر الذى يترتب عليه النهوض بتربية الطفل، كما أن هذا

القرار لم يشر إلى عدد الأطفال بالقائمة الواحدة اعتمادا على القرارات السابقة التى حددت العدد من قبل.

وبالرغم من اهتمام التشريعات بمعلمة رياض الأطفال، وتوفير العدد الكافى للأطفال منهن إلا أن بعض الدراسات التربوية أوضحت أن هناك عجزا واضحا فى عدد المعلمات العاملات برياض الأطفال الأمر الذى يترتب عليه القصور فى الخدمات والوظائف التى تقوم بها رياض الأطفال مما يترتب عليه القصور فى تحقيق الأهداف المرجوة من رياض الأطفال ويمكن تفسير ذلك بأنه يرجع إلى نفور وعدم إقبال الكثير من الأفراد للعمل فى رياض الأطفال، كما أن الكثير من العاملات يتركنها عندما يجدن أول فرصة عمل أفضل منها، كما وضحت بعض الدراسات أن هناك ندرة من المعلمات المتدربات للعمل فى دور الحضانة ورياض الأطفال، وعدم توفر التخصصات منهن فى تربية الطفل رغم وجود خريجات شعبة الطفولة بكليات التربية.

كما وضحت الدراسات التربوية أن هناك تنوع وتعدد لمؤهلات المعلمات العاملات برياض الأطفال حيث أن الغالبية منهن يحملن مؤهلات متوسطة، ويرجع ذلك إلى أن الكثير من دور رياض الأطفال الخاصة تستعين بهن لتوفير المبالغ التى تصرف لأصحاب المؤهلات العليا، وهذا يتفق مع ما توصلت إليه الكثير من الدراسات من دخول الكثير من غير المؤهلين للعمل فى مجال تربية الطفل، هذا بالإضافة إلى أن الكثير من المعلمات العاملات برياض الأطفال يعملن بصفة مؤقتة، وهذا يشير إلى أن هناك اعتقادا خاطئا بين المعلمات العاملات والمشرفات على رياض الأطفال أن العمل مع الأطفال يصلح معه كل من يرغب فى العمل بهذه المرحلة دون مراعاة طبيعة المؤهل الذى يحمله، كما يرجع إلى أن مجلس إدارة الروضة يقوم باختيار من يقوم بالعمل فى هذه المرحلة عن طريق التعاقد، وبالتالى تتقدم نسبة كبيرة للعمل بهذه الدور كمعلمات حتى يأتى التعيين، أو يعملن بصورة مؤقتة حتى يجدن فرصة عمل أفضل

مما يجعل العمل بهذه الدور يتسم بعدم الاستقرار والاستمرار مما يؤثر على وظيفة الرياض فى تأدية واجباتها وبالتالى يؤثر فى تربية الأطفال وتشكيل شخصياتهم.

هـ- تدريب معلمات رياض الأطفال:

يمثل التدريب أثناء الخدمة بعدا هاما فى استكمال إعداد معلمة رياض الأطفال، حيث يساعد المعلمات على التعرف على أحدث الطرق فى تربية الأطفال، وصقل مهاراتهن وخاصة بالنسبة للمعلمات اللاتى لم يتلقين التأهيل التربوى والمهنى المناسب،لذلك يعرف التدريب بأنه كل خبرات التعلم التى تزود بها معلمة رياض الأطفال المتدربة من أجل إحداث تغيير فى السلوك يؤدى إلى تحقيق أهداف معينة، كما انه عملية مستمرة منظمة هادفة وفرصة تتاح للمتدربة للانتقال بها من مستواها الحالى إلى مستوى أفضل بشرط أن يتوفر لديها القدرة والرغبة أولاً

أما تدريب معلمات الروضة أثناء الخدمة فيقصد به كل برنامج منظم ومخطط يمكن المعلمات من النمو فى المهنة، وذلك بالحصول على مزيد من الخبرات الثقافية والسلوكية وكل ما من شانه أن يرفع من مستوى عملية التعليم والتعلم على أن يتم فى إطار تعاونى وموجب فلسفة واستراتيجية واضحة وأهداف محددة.

لذا فقد اهتمت التشريعات اهتماما واضحا بتدريب المعلمات، وهذا ما وضحته القرارات الوزارية، فقد وضحت المذكرة الإيضاحية للقرار الوزارى رقم (١٠٧) لسنة ١٩٧٨م أهداف التدريب وأنواع برامجه وذلك على النحو التالى:

أهدف التدريب:

يهدف التدريب إلى إكساب المعلمة معرفة أو مهارة أو قدرات أو أفكار لازمة لأداء عملها وذلك لرفع مستوى الكفاية الإنتاجية وتحسين أساليب العمل ومعدلات الأداء.

ويرى بعض المربين والباحثين أن أهدف تدريب معلمات رياض الأطفال أثناء الخدمة تتمثل فى: الأخذ بمفهوم التعليم المستمر مدى الحياة كاتجاه تربوى معاصر، مواجهة التغير الحادث فى مجال تربية الطفل والتكيف معه والمشاركة فى

توجيهه،الإطلاع على الجديد فى ميادين العلوم التربوية والنفسية ذات العلاقة بالطفل، الإطلاع على التشريعات والتنظيمات الإدارية المنظمة للعمل فى رياض الأطفال، معرفة التغيرات الثقافية والاجتماعية فى البيئة المحيطة وانعكاساتها على تنشئة أطفال الرياض، الارتقاء المهنى فى مجال الوظيفة والتكيف مع متطلبات الأدوار المهنية المنتظرة،الإفادة من الاتجاهات العلمية المعاصرة فى تربية الأطفال وتعليمهم، تجريب أساليب وطرق جديدة فى تعليم أطفال الروضة.

أنواع برامج التدريب:

فقد وضحت المزيرة الإيضاحية أن برامج التدريب تقسم إلى:

أ - البرنامج الإعدادى لمشرفات دور الحضانة:

يلتحق بهذا البرنامج المعلمات العاملات حديثى الخدمة ولم يسبق حصولهن على تدريب ويشمل دراسات نظرية وعملية حول تربية الطفل، وقد حددت وزارة الشئون الاجتماعية هذا البرنامج على النحو التالى:

١- تعزيز الذات المهنية
٢- مقومات سير العمل بدور الحضانة ورياض الأطفال.
٣- العوامل الاجتماعية والبيئية المؤثرة على حياة الطفل.
٤- خصائص طفل ما قبل المدرسة ومشاكل هذه المرحلة وكيفية مواجهتها.
٥- كيفية تنمية القدرات (الحركية، الانفعالية، الفكرية، اللغوية، الاجتماعية)
٦- صحة طفل الحضانة وغذائه.
٧- أهمية علاقة الحضانة بالأسرة وطرق تنفيذ ذلك.
٨- عرض للكتب المرشدة وتطبيق على بعض الوحدات.
٩- تنمية مهارات الأطفال من خلال الخامات البيئية.

ب- البرامج التخصصية:

وتحتوى هذه البرامج على نوعيات مختلفة فى التربية الموسيقية والتربية الصحية، وتشمل دراسات نظرية ودراسات عملية، وقد حددت وزارة الشئون الاجتماعية الهدف من هذا البرنامج حيث ترى أن هذا البرنامج يستهدف صقل معلومات مشرفات دور الحضانة ورياض الأطفال اللاتى حصلن على البرنامج الإعدادى، ومضى على ذلك فترة لا تقل عن سنة وتزويدهن بالمستحدث من أساليب الرعاية المتطورة وذلك لرفع الكفاية ومستوى الأداء كما صورت هذا البرنامج على النحو التالى:

- فلسفة تربية الطفل.
- اللعب وأهميته بالنسبة للطفل.
- القصة وأهميتها وكيفية الاستفادة منها فى تنشئة الطفل وقدراته.
- كيفية تعزز أسس القيم الأخلاقية والجمالية والوطنية.
- التدريب على تنظيم اليوم فى الحضانة ورياض الأطفال، وعمل البرنامج اليومى وتنظيم المكان.
- التدريب العملى على صنع وسائل من خامات البيئة لاستخدامها فى ممارسة النشاط اليومي.
- المشاكل والصعوبات التى تعترض عمل المشرفة وأساليب مواجهتها.
- زيارات عملية ميدانية لدور الحضانة ورياض أطفال نموذجية.

جـ- البرامج التجديدية:

بعد أن تحصل مشرفة الحضانة على الدورة الإعدادية بمراكز التدريب المحلية، يتلوها دورة تخصصية فى أى مجال، تحصل المشرفة بعد ذلك على دورة تجديدية بعد فترة ممارسة العمل بدار الحضانة لتنشيط المعلومات والخبرات، ويتم تنفيذ هذه الدورات بالمراكز المحلية، وتعتمد على المناقشة وتبادل الخبرات كأساس فى أسلوب

التنفيذ حتى تتاح الفرصة للمشرفة لحضور الدورة المتقدمة، وقد حددت وزارة الشئون الاجتماعية هذا البرنامج على النحو التالي:

- مراحل نمو الطفل النفسية حتى سن السادسة.
- دور المشرفة والأسرة فى تكوين شخصية الطفل.
- اللعبة وأثرها فى تنشئة الطفل وأسس اختيارها.
- التقييم وأدواته.
- تنمية روح الإبداع والابتكار لدى المشرفة لينعكس ذلك على ممارستها للنشاط اليومي.
- كيفية تنظيم اليوم وتطبيق النشاط من خلال الوحدة والوسائل المستخدمة.
- تدريب الحواس وتنميتها لدى الطفل من خلال ممارسته للأنشطة المختلفة.
- تقمص الشخصيات (التقليد) العروسة كلعبة هامة بالنسبة للطفل.
- استغلال القصة لتنمية المدرك الشكلى والموضوعى والحسى واللغوى لدى الطفل.
- إعداد قصة تناسب الأطفال وأسلوب أدائها وتنفيذها كمشروع تعده المشرفة وتؤديه تحت إشراف المحاضرين.
- التربية الموسيقية وأهميتها فى تنمية حاسة السمع.

أما بالنسبة لوزارة التربية والتعليم فقد صدر القرار الوزارى رقم (١٥٤) لسنة ١٩٨٨م ونصت المادة (٢٥) منه على: يتم تدريب المعلمات والعاملين فى مجال رياض الأطفال بصفة دورية على مستويين أحدهما قصيرا لمدى مدته أسبوعان سنويا، والآخر طويل المدى كل ثلاث سنوات ومدته ثلاثة أسابيع على أن تكون البرامج التى يتضمنها التدريب نظرية بواقع الثلث وعملية بواقع الثلثين.

أما المادة (١٩) من القرار الوزارى (١٥٠) لسنة ١٩٨٩م فقد نصت على: يتم تدريب المعلمات والعاملين فى مجال رياض الأطفال بصفة دورية سنويا لمدة أسبوع على أن تكون البرامج التى تضمنها التدريب نظرية بواقع الثلث وعملية بواقع الثلثين.

يتضح من ذلك أن القرار الوزارى الصادر من وزارة الشئون الاجتماعية، وإن كان قد حدد أنواع البرامج ما بين برامج للجدد، وبرامج تخصصية، وبرامج تجديدية إلا أنه يؤخذ عليه أنه لم يحدد المدة المقررة للتدريب لكل نوع من أنواع التدريب المذكورة، بينما حددتها القرارات الوزارية الصادرة من وزارة التربية والتعليم ما بين أسبوع وثلاثة أسابيع.

كما يلاحظ أن القرارات الوزارية الصادرة من كلتا الوزارتين أشارت إلى أهمية البرامج العملية فى التدريب، وحددت لها زمنا أكبر من البرامج النظرية إلا أنها لم تحدد محتوى هذه البرامج سواء العملية أو النظرية، ولم تحدد كيفية تقييم الدارسين وأساليب تقويمهم، الأمر الذى ترتب عليه أن غلبت السطحية على برامج التدريب الخاصة بالعاملين فى رياض الأطفال.هذا بالإضافة إلى عدم وضوح فلسفة التدريب، وافتقار البرامج التدريبية إلى تلافى جوانب القصور فى الإعداد الأكاديمى المتخصص للمعلمة،عدم تحديد الاحتياجات التدريبية للمتدربات،ضعف المتابعة بعد التدريب و ضعف التنسيق والتكامل بين إدارات التدريب نظرا لاختلاف الأهداف والاهتمامات وأتباع الأساليب التقليدية فى التدريب، إهمال الجوانب الوجدانية والمهارية، عدم ملائمة وقت التدريب لظروف المعلمات المتدربات ما عدا التدريب الذى يتم فى العطلة الصيفية، قيام غير المتخصصين بالتدريب واعتمادهم على المعلومات والأساليب التقليدية.

ونظرا لأهمية التدريب لمعلمة رياض الأطفال فقد صدر القرار الوزارى رقم (١) لسنة ١٩٩٦م حيث نصت المادة الأولى على: ينشأ بديوان عام وزارة التربية والتعليم مراكز لتدريب معلمات رياض الأطفال يكون تابعا لقطاع الخدمات.

أما المادة الثالثة من نفس القرار فقد نصت على: يقوم المركز بتحقيق الأهداف الآتية:

- تدريب معلمات رياض الأطفال فى كافة مجالات رياض الأطفال.
- عقد دورات تدريبية للترقى للوظائف الأعلى فى نفس المجال.

- نشر الوعى بأساليب تربية الأطفال فى مرحلة ما قبل المدرسة بإصدار النشرات وعقد الندوات للمهتمين بهذا المجال.
- تنظيم برامج تدريب للآباء والأمهات.
- توفير الاستشارات الفنية للهيئات المعنية، خاصة القطاع الخاص المهتم بإنشاء روضات ملحقة بمدارسهم.
- إصدار مجلة تعليمية تربوية لأطفال ما قبل المدرسة.

أما المادة الرابعة من ذات القرار فقد حددت اللجنة المشرفة على هذا المركز حيث نصت على: تشكل لجنة تتولى الإشراف على المركز تتكون من:

- المدير التنفيذى للمركز.
- مدير عام رياض الأطفال.
- عدد من المتخصصين فى مجال الطفولة.
- ممثل المجلس الأعلى لرعاية الطفل

يتضح من ذلك أن هذا القرار جاء خطوة جادة للاهتمام بتدريب معلمات رياض الأطفال خاصة وأن المشرفين على المركز من المتخصصين والمسئولين عن الطفولة، كما أن هذا المركز لم يقتصر على تدريب المعلمات فقط، وإنما امتد نشاطه إلى أكثر من ذلك فهو يقوم بتدريب جميع العاملات والعاملين برياض الأطفال، كما يعمل على تنظيم برامج تدريبية لآباء وأمهات الأطفال، كما يعمل على نشر التوعية بأساليب تربية الطفل وذلك من أجل الاتقاء بمستوى تربية الطفل، ولكن يؤخذ على هذا القرار أن جعل تدريب العاملات والعاملين برياض الأطفال مركزيا مما يترتب عليه العديد من المشكلات التى تقلل من فعالية وكفاءة التدريب.

ولكن يؤخذ على تدريب معلمات رياض الأطفال كما وضحته بعض الدراسات التربوية أن المسئولين عن عقد الدورات التدريبية لمعلمات رياض الأطفال يهتمون بعقد البرامج التجديدية دون مراعاة اجتيازا لمعلمات لبرامج التدريب الإعدادى أو البرامج

التدريبية المتخصصة، كما أن برامج التدريب التى تعقد لمعلمات رياض الأطفال لا تعمل على الارتقاء بمستوى المعلمات المهنية ويرجع ذلك إلى عدم إيمان المعلمات بأهمية التدريب، ومن الملاحظ أن برامج تدريب المعلمات تتميز بالسطحية وعدم الجدية، وأن كثيرا من المحاضرين فى هذه الدورات من غير المتخصصين فى تربية الطفل الأمر الذى نعكس على استفادة المتدربات.

كما أشارت الدراسات التربوية إلى قلة عدد المشتركات فى الدورات التدريبية، حيث أن الكثير من المعلمات لم يلتحق بأية دورة تدريبية أثناء الخدمة، وربما يرجع هذا إلى أنه بعد حصول كثير من المعلمات على دورات تدريبية وزيادة خبرتهن فى العمل مع أطفال الروضة يتركن عملهن بالروضة عندما تتاح أول فرصة عمل أفضل من الناحية المادية أو الناحية الأدبية، كما أن برامج التدريب التى تعقد للمعلمات تتم على فترات متباعدة وليست دورية وهذا يتنافى مع ما نادت به التشريعات من ضرورة تدريب المعلمات العاملات فى رياض الأطفال بصفة دورية على مستوين قصير المدى وطويل المدى.

٣- الأخصائيون:

إنه بالنسبة للأخصائيين فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) لسنة ١٩٧٨م على أن الأخصائيين اللازم وجودهم بالدار يتمثل فى:

أ- الأخصائى الاجتماعى:

لقد حددت المادة السابقة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) الاختصاصات التى يقوم بها الأخصائى الاجتماعى وذلك على النحو التالى:

١- القيام بالبحوث الاجتماعية للأطفال عند قبولهم بالدار.

٢- تكوين العلاقات مع أسر الأطفال، والعمل على ربط الدار بالأسرة والبيئة الموجودة بها.

٣- اكتشاف موارد المجتمع المحلى التى يمكن أن تسهم فى توفير الخدمات اللازمة للأطفال.

٤- العمل على إيجاد علاقة بين الدار والمؤسسات الموجودة بالبيئة والتى يمكن أن تتعاون فى تقديم الخدمات والرعاية التى تقوم بها الدار.

٥- التعرف على المشكلات الاجتماعية التى تواجه اسر الأطفال ومعاونتها فى إيجاد حل لها فى توجيهها لمصادر الخدمات المختلفة فى البيئة.

ونظرا للاختصاصات التى تقوم بها المشرفة الاجتماعية - سالفة الذكر - كان لابد من توافر مجموعة من الخصائص والسمات التى يجب توافرها فيها من أجل نجاحها فى قيامها بالدور المنوط بها، ومن هذا المنطلق كان لابد من التعرض لهذه الخصائص والسمات التى تناولتها التشريعات وذلك على النحو التالى:

السمات الواجب توافرها فى الأخصائية الاجتماعية بدور رياض الأطفال:

هناك مجموعة من السمات التى يجب توافرها فى الأخصائية الاجتماعية بدور رياض الأطفال من منظور التشريعات وهى:

١- أن تحب الأطفال، وأن تكون قدوة حسنة.

٢- فهم سلوك الأطفال وتفسيرها بشكل علمى، والتعرف على الظروف الأسرية لكل طفل.

٣- المحافظة على صحتها النفسية، وأن تكون متزنة انفعاليا.

٤- لديها القدرة على التكيف مع نفسها، ويظهر عليها البشاشة والاطمئنان.

٥- لديها قدرة على التلاؤم مع الأطفال وأسرهم والتعامل معهم بروح المحبة.

٦- لا تكثر الشكوى من عملها.

٧- تعمل على أشعار الطفل بأنها بديل أسرته، وأنها تهتم به اهتماما متميزا مع المحافظة على العدالة فى تعاملها مع الأطفال.

٨- المحافظة على سلامة الأطفال وحمايتهم من الأخطار.

٩- التحدث مع الأطفال بوضوح وببطء وبطريقة طبيعية، وباستخدام الكلمات البسيطة فى التعامل معهم.

١٠- امتداح الطفل عن الأشياء التى أحسن إنجازها مع توجيه الطفل وإعطائه فرصة للتوصل إلى الإجابة من خلال التجربة بدلا من إعطائه الإجابات بدون تفكير.

١١- تنظيم اجتماعات للآباء حيث تدور المناقشات عن تربية الأطفال بصفة عامة تفيد المجتمع.

ب -الأخصائى النفسى:

إنه نظرا لأهمية الدور الذى يقوم به الأخصائى النفسى فى تربية الطفل، فقد حددت المادة (٦) من القرار السابق (٢٠٧) على أن المهام التى يقوم بها الأخصائى النفسى تتمثل فى الآتى:

١- التعرف على أنماط السلوك غير المتوافق الذى يعوق تكيف الطفل مع جماعته ومحاولة علاج ذلك.

٢- دراسة سلوك الأطفال فى مختلف المواقف الاجتماعية بالدار وخاصة أنواع السلوك غير السليمة، وتفسير هذه الأنماط ومعرفة أسبابها والتوجه لعلاجها.

٣- دراسة الحالات غير الطبيعية فى سلوكها بين الأطفال والتوجه بما يجب إتباعه لتوجيههم نفسيا، والتخلص من السلوك غير الطبيعي.

٤- علاج مشكلات الأطفال الانفعالية قبل استفحالها.

٥- الإرشاد والتوجيه النفسى للآباء والأمهات لفهم طبيعة النمو النفسى والاجتماعى للطفل والدراسة بالأسلوب الأمثل لسلوكهم الواجب لضمان صحة نفسية متوافقة للأطفال.

ومن هنا يتضح أهمية الأخصائيين (الاجتماعي/النفسي) باعتبار أن كلا منهما يقوم بدور واضح فى تربية الطفل، كما أن وجودهما بالدار يساعد معلمة الروضة فى عملها، ورغم أهمية الأخصائى النفسى إلا أن الدراسات التربوية وأيضا الواقع يشيران إلى أنه لا توجد أخصائية نفسية، وربما يرجع ذلك إلى نفور الأخصائيات من العمل بهذه الدور، كما أن مجالات العمل لهن خارج دور رياض الأطفال أفضل بكثير من العمل بها، كما أن الكثير منهن ينفرن من العمل بها حتى ولو عن طريق الندب، هذا بالإضافة إلى اعتقاد الكثير من العاملين بهذه الدور يرون أن الأخصائى النفسى إنما يعالج المرضى النفسيين علما بأن هذا الاعتقاد غير صحيح ولا أساس له من الصحة.

٤- الطبيب:

لقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) على أن تستعين الدار بطبيب لتيسير الخدمة الطبية للأطفال، والإشراف على النواحى الصحية بالدار، موضحة الاختصاصات التى يقوم بها وذلك على النحو التالى:

١- الكشف الطبى على الأطفال قبل الالتحاق بالروضة.
٢- الكشف الدورى على الأطفال شهريا على الأقل.
٣- إعداد بطاقة صحية لكل طفل يسجل فيها تطور حالته الصحية.
٤- استعمال التطعيمات والتحصينات اللازمة للأطفال.
٥- مراجعة نظام التغذية اليومى وتقديم التوجيهات اللازمة.
٦- تفقد مرافق الدار من الناحية الصحية وإثبات ملاحظاته فى سجل الزيارات.
٧- عزل الأطفال المشتبه فى مرضهم واتخاذ الإجراءات اللازمة نحوهم.

وبالرغم من أهمية الطبيب للروضة إلا أن بعض الدراسات التربوية وأيضا الواقع يشيران إلى عدم وجود طبيب مقيم بالروضة، وذلك يرجع إلى عدم اهتمام المسئولين برياض الأطفال بالتعاقد مع بعض الأطباء نظرا لارتفاع أجورهم مما يكلف مجلس إدارة

الروضة فوق طاقتها ماديا، هذا بالإضافة إلى عدم رغبة الأطباء فى العمل بهذه الدور لانشغالهم بعياداتهم الخاصة والمسئوليات الملقاة على عاتقهم، كما ترجع عدم رغبتهم فى العمل إلى العائد المادى الضئيل من هذه الدور، ومن هنا تكتفى بعض دور رياض الأطفال بزيارة الطبيب مرة أو مرتين فى العام، وهذا مؤشر له خطورته على صحة غالبية الأطفال حيث يصاب بعض الأطفال بالأمراض الكامنة والتى لم تظهر آثارها على السطح الخارجى للطفل مما يعطى مؤشرا كاذبا عن صحة الأطفال بالدار.

٥- الممرضة:

نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) على أن تستعين الدار بممرضة وحددت شروط من يقوم بهذه الوظيفة على النحو التالى:

١- أن تكون لديها الخبرة بأعمال التمريض.

٢- أن يكون معها ترخيص بمزاولة المهنة.

أما بالنسبة للمهام التى تقوم بها حددتها المادة السابقة على النحو التالى:

١- تنفيذ تعليمات الطبيب الصحية والطبية وتطبيقها فى الدار عن طريق الإشراف المستمر على:

- نظافة الأطفال من حيث الملبس والمأكل وخلافه.
- نظافة العاملين المحتكين احتكاكا مباشرا بالأطفال.
- نظافة المرافق المختلفة.
- مراعاة توافر الشروط الصحية فى الغرف والمرافق من حيث التهوية والنظافة.
- التعاون مع المشرفات على تعويد الأطفال على إتباع الأساليب الصحية فى جميع تصرفاتهم مثل طريقة الجلوس الصحيحة أثناء مزاولة الأنشطة المختلفة.

٢- إمساك سجل خاص لقيد الأدوية التى تقوم بصرفها.

٣- الإعداد والاشتراك فى ندوات التوعية الصحية لأولياء أمور الأطفال.

٦- السكرتير وأمين المخزن:

فقد نصت المادة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) على أن أهم الشروط التى ينبغى توافرها فيمن يتولى هذه الوظيفة على النحو التالى:

- أن يكون حاصلا على مؤهل متوسط.
- أن يكون لديه خبرة فى الأعمال الإدارية والمخزنية.

أما بالنسبة للمهام والاختصاصات التى يقوم بها، فقد وضحت نفس المادة أن اختصاصات السكرتير وأمين المخزن تتمثل فى الآتى:

- القيام بجميع أعمال السكرتارية والحسابات والمخازن.
- إمساك جميع السجلات الإدارية والمالية، وفتح ملفات العاملين تحت إشراف مدير الدار.

٧- الطباخ:

لقد اشترطت المادة السابقة (٦) من القرار الوزارى (٢٠٧) فيمن يعمل بهذه الوظيفة أن يكون ملما بالقراءة والكتابة.

وقد وضحت المادة المذكورة أن أهم الاختصاصات التى يقوم بها جاءت على النحو التالى:

١- مسئول عن أعمال الطهى بالدار.

٢- مسئول عن نظافة المطعم بصفة عامة.

٣- يكون مسئولا عن جودة الأغذية المقدمة من المتعهد.

٤- استلام الأغذية بعد فحصها.

٥- توزع الطعام على الأطفال حسب المقررات المعتمدة.

٨- الخدمات المعاونة:

تخصص الدار من العمال ما يتناسب مع حجم العمل بها وذلك لتنظيف المبنى ككل وتنفيذ ما يكلفون به من أعمال، ويشترط إلمامهم بالقراءة والكتابة، ويمكن للدار إضافة وظائف جديدة أخرى وفقا لاحتياجاتها وطبيعة عملها

وقد نصت المادة (٦) من القرار السابق (٢٠٧) على أنه ينبغى مراعاة شرط ينبغى توافره فى جميع المخالطين للأطفال وهو تقديم شهادة صحية تثبت خلوهم من الأمراض المعدية، على أن تجدد الشهادة سنويا.

ويرى بعض الباحثين انه ينبغى أن تتوفر الشروط التالية فى العاملات بالروضة والتى من أهمها: التمتع بصحة جيدة، والتأكد من سلامتهن من الإمراض بإجراء الفحوص الطبية لهن قبل الالتحاق بالعمل بين فترة وأخرى، وكلما استدعى الأمر ذلك، أن تتميز بقوة ونشاط وتتمتع بحيوية، أن تتحلى بصفات خلقية كالأمانة والصدق والحرص على القيام بالواجبات بإخلاص على الوجه الأكمل، أن تراعى النظافة فى مظهرها وفى عملها، أن تحب الأطفال وتستمع بالعمل معهم.